

ملحق رقم (2)

آلية الانسحاب وخطواته

1. بعد تشكيل اللجنة العسكرية والأمنية من قبل السلطة التنفيذية التي سيتم التوافق عليها وتعيينها هي الأخرى للجان فرعية لها يتم التوافق عليها في كل منطقة من مناطق الصراع - تقوم بإسنادها بقوة أمنية وعسكرية متوافق عليها وبقوام يتناسب مع طبيعة ومهام كل لجنة تعمل على تأمين الانسحاب بين الطرفين وسد أي فراغ قد يستغل من قبل القاعدة وداعش أو أي أطراف أخرى ، واستلام المنشآت الخاصة والعامّة وتسليمها إلى جهات الاختصاص وأي مهام تقتضيه الضرورة في هذا السياق، وتبقى هذه القوة تحت قيادة اللجنة الفرعية بالإضافة إلى قوام قوة لجان التهدة الموجودة سابقاً على أن يكون التنسيق أولاً مع الأطراف قائم من قبل اللجان هذه ويكون في هذه اللجان مندوب من كل طرف.
2. تقوم اللجنة العسكرية والأمنية العليا بالتنسيق للجانها الفرعية مع لجان التهدة في كل منطقة بعد إشعار لجان التهدة من قبل مندوبي كل طرف الميدانيين وفي لجنة الاتصال والتنسيق والزامهم بضرورة التنسيق والانضواء تحت قيادة اللجنة العسكرية والأمنية الفرعية وإطلاعها على كل التفاصيل ما عملته في فترة التهدة.
3. يقوم رئيس اللجنة العسكرية والأمنية الفرعية بتوزيع لجنته على مناطق القتال وفق توزيع لجان التهدة سابقاً بعد التنسيق مع الأطراف.
4. يتم استطلاع كل منطقة من قبل فريق يحدده رئيس اللجنة والرفع الى رئيس اللجنة الفرعية بنتائج الاستطلاع.
5. يقوم رئيس اللجنة مع رئيس لجنة التهدة بجمع جميع المعلومات التي قد تم جمعها من تقارير عمل لجان التهدة وتقارير فرق الاستطلاع التابعة له عسكرياً حتى

تكتمل الصورة عن كل منطقة ومن ثم يبدأ بتحديد القوة التي سيحتاجون لها بالإضافة إلى افراد لجان التهدة الموجودين سابقا حسب الوضع ولما تقتضيه الحاجة وبالأخص المناطق ذات الحساسية ان وجدت او ما تحدده اللجنة من مكان قد يترك الانسحاب منه ثغرة أمنية قد تستغل من قبل القاعدة وداعش أو أي قوى أخرى كذلك منشآت الدولة أو تأمين أي منشأة خاصة قد يؤثر أي انسحاب منها ضياع حقوق الآخرين حتى يتمكن من استلامها أصحابها.

6. يقوم رئيس اللجنة الفرعية بتجهيز تصور لتنفيذ الانسحاب على ان يكون في هذا التصور:

1- تحديد الأماكن التي سيتم نشر هذه القوة فيها حسب الحاجة فقط وحسب ما ذكر في نهاية البند الخامس من تحديد.

2- كيفية توزيع قوته على كل محور حسب الحاجة والوضع.

7. يقوم رئيس اللجنة الفرعية بالرفع إلى اللجنة العليا يطلب منها قوام القوة التي سيحتاج لها لتأمين الانسحاب أو لسد فراغ ما أو لاستلام منشآت أو أي مهمة تقتضيهما الضرورة على أن يتشاور رئيس اللجنة العليا مع الأطراف المعنية حتى يتم التوافق على هذه القوة ومن ثم ارسالها الى اللجنة الفرعية.

8. الأطراف المطلوب انسحابها تكون موافقة مسبقاً وإذا حصل أن هناك من يرفض الانسحاب داخل هذه الأطراف فعلى اللجنة الفرعية الرفع بذلك إلى اللجنة العليا وهي تقوم بدورها بمتابعة السلطة التوافقية وإبلاغها هي والأطراف التي هي مسؤولة عليها والعمل على وضع التدابير اللازمة والإجراءات المطلوبة تجاه ما يحصل.

9. يبدأ رئيس اللجنة الفرعية بالتواصل مع لجنة الاتصال والتنسيق ومندوب الأمم المتحدة فيها فور مباشرته لعمله وكذلك يتم تعامل مندوبين كل طرف الموجودين سابقا مع لجان التهدئة مع رئيس اللجنة الفرعية مباشرة فور مباشرته لعمله.
10. تبقى لجان التهدئة تحت قيادة رئيس اللجنة العسكرية والامنية الفرعية فور مباشرته لعمله على الا يتجاوزهم او يستغني عنهم الا بعد تثبيت وضعه وايجاد قوة عسكرية وامنية له حسب رفعه الى رئيس اللجنة العليا.
11. بعد انجاز التصور لتوزيع قوام القوة بحسب الحاجة وتحديد اماكن الانتشار وتوفير القوة اللازمة لذلك من قبل رئيس اللجنة الفرعية يقوم بوضع جدول زمني لانسحاب جميع الاطراف من جميع المحاور القتالية على ان يكون الانسحاب على مرحلتين إذا اقتضت الحاجة لذلك بحيث تكون كل مرحلة اسبوع كحد اقصى.
12. يقوم رئيس اللجنة الفرعية باستدعاء مندوبي كل طرف واطلاعهم على برنامجه الزمني وخطة انتشاره واماكن الانتشار وما سيحتاجهم كل طرف على ان يقوم مندوبين كل طرف بإبلاغ المعنيين كلا فيما يخصه.
13. يبدأ رئيس اللجنة الفرعية بالتنفيذ من خلال نشر قواته في الاماكن المستهدفة بشكل أولي وهي أماكن الفصل بين الخطوط القتالية الأمامية مما يساعد على اطمئنان جميع الأطراف ويساعد على الدخول في المرحلة الأولى للإنسحاب.
14. يقوم رئيس اللجنة الفرعية بالرفع الى كل من لجنة الاتصال والتنسيق عبر مندوب الأمم المتحدة فيها وكذلك الى رئيس اللجنة العليا بتقارير يومية منذ مباشرته لعمله عما انجزه خلال اليوم .
15. يقوم رئيس اللجنة الفرعية بالرفع الى كل من رئيس اللجنة العليا مندوب الأمم المتحدة في لجنة الاتصال والتنسيق بأي صعوبات قد نتلقها من أي طرف وعليهم معالجة الوضع معه فورا.

16. أي طرف يتأخر بخطوة من الخطوات الملزمة له وفق التزمين يكون متحمل لمسؤولية ما قد يترتب على تعنته.

المرحلة الأولى.

1- الانسحاب من الخطوط القتالية الامامية ومواقع الاسناد والامداد الى معسكر او مطرح في مؤخرة الجبهة التابعة لكل طرف وتستمر هذه المرحلة اسبوعا.

2- يقوم رئيس اللجنة الفرعية بنشر قوته في المواقع التي حددها سابقاً من مواقع أي طرف مما تقتضي الحاجة لذلك إن وجدت ؛ وذلك بعد التنسيق مع الأطراف.

المرحلة الثانية:-

وهي الانسحاب النهائي من معسكرات او مطارج كل طرف في مؤخرت جبهة وتستمر هذه المرحلة اسبوعا كحد اقصى.

17. يبدأ بالمتابعة والاشراف على الانسحاب المتزامن من كل الاطراف في المرحلة الاولى ثم بعدها المرحلة الثانية.

18. أي قوة تستلم أي منشأة سواء خاصة او عامة تقوم بحصر ما فيها وتقييده عبر محضر موقع يتم الرفع به الى رئيس اللجنة الفرعية ويتم تسليم المنشأة إلى الجهة المختصة التابعة للحكومة التوافقية.

19. عودة كل مقاتل إلى بيته من كل طرف وعودة الجيش والامن كلا الى معسكره من كل طرف.

20. خروج القوات الأجنبية من كامل أراضي الجمهورية اليمنية.

21. تقوم اللجنة الفرعية بوضع التدابير والاجراءات الرادعة لأي فرد او ضابط من افراد وضباط الجيش او الامن لم ينضبط حسب توجيهات اللجنة الفرعية ممن تم عودتهم الى معسكراتهم بعد مشاركتهم في القتال مع أي طرف وفق قانون الخدمة العسكرية.

22. يمنع منعاً باتاً أي قائد عسكري يتعامل مع أي فرد من افراده بخلفية الماضي وكذا يمنع منعاً باتاً تعامل الافراد مع بعضهم البعض بهذه الخلفية وفق قانون الخدمة العسكرية.

23. تقوم اللجنة الفرعية بتكثيف النقاط الامنية والانتشار في المناطق التي سيسبب عودة المقاتلين من كل الاطراف الى أي احتكاك ولها الحق في اتخاذ الاجراءات المناسبة تجاه أي متلاعب من أي طرف.

24. تقوم اللجنة الفرعية بوضع خطة اعادة تأهيل وتوجيه الجنود في المعسكرات التي في اطار مهمتها تتضمن برامج تعيد للجندي ادراكه لدوره كجندي لحماية الوطن كل الوطن بعيداً عن المماحكات والانتماءات السياسية وتكثيف التوجيه المعنوي وغيره حتى يستطيع الجندي التخلص من خلفية الماضي

25. تقوم اللجنة الفرعية بعمل خطة امنية محكمة تثبت الامن والاستقرار للمواطن وتضمن قدرة الجيش والامن على مواجهة القاعدة وداعشوا أي مخاطر امنية أخرى وترفعها إلى اللجنة العليا للمصادقة عليها.

26. تواصل اللجنة الفرعية عملها في حفظ الأمن وترتيب وضع الجيش والامن في معسكراته وتنفيذ ما تؤمر به من اللجنة العليا مما يستجد ويتم التوافق عليه.

27. ينتهي عمل اللجان الفرعية بانتهاء مهام اللجنة العليا وتبقى ببقائها.

وبالله التوفيق...

